

الزيارة الشرعية للقبور بين أهل السنة وغيرهم(2/(الإثنين)1-42- 2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

النوع الثاني الزيارة البدعية شد الرحال الى القبور عشان نصلي عندها ونذبح عندها القبور لا لا تقام حولها المساجد لا تبني فوقها المساجد ولا القباب ولا المقاصير. وكل ما احثه الناس حول المقابر من مشاهد - 00:00:00
وقباب واضواء وايقاس سرج وشموع كل هذا من البدع المحدثات في الدين وبعض الناس يقول لك في بعض مساجد مصر انا رأيتها على الباب كده يقول لك قف بالباب خاشعا - 00:00:32
حسن الظن وارتيجي فهو باب مجرب لقضاء الحوائج فهو باب مجرب لقضاء الحوائج على كل حال لا يسوق الخير الا الله ولا يصرف السوء الا الله. وما كان من نعمة فمن الله - 00:00:53
وانت تسأل الله جل جلاله حيثما كنت حيثما كنت ليس بينك وبين الله حاجز ولا بواب واذا سألك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون - 00:01:17
في زيارة شركية بقى افحش زيارة القبور لدعاء اهلها والاستغاثه بهم من دون الله او للذبح لهم والنذر لهم والطواف حول مقاصيرهم وقبورهم الى غير ذلك من العبادات التي لا تصلح الا لله جل جلاله - 00:01:46
استغاثه المخلوق بالمخلوق كاستغاثه الغريق بالغريق كاستغاثه السجين بالسجين ان تسأل غير الله فيما لا يقدر عليه الا الله هذا باب من ابواب الشرك ان تستغيث بغير الله فيما لا يقدر عليه الا الله باب من ابواب الشرك - 00:02:14
اما ان تستغيث بالمخلوق فيما يقدر عليه المخلوق جائز فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه فوكسه موسى ففضى عليه وهينه الاغاثة وناين ون كل هذه صور من صور الاستغاثه المشروعة. استغاثه البشر بالبشر فيما يقدر عليه البشر - 00:02:40
لا بأس بهذا يتعلق بهذه النقطة استطرادا الزيارة السنية قلنا زيارة القبور لتذكر الموتى والاستغفار لاهلها والترحم عليهم هل يدخل النساء في هذا؟ ولا هذا امر خاص بالرجال فقط؟ الجمهور على جواز زيارة النساء للقبور وده مذهب الحنفية وقول عند المالكية والاصح عند الشافعية مع امن - 00:03:08
فتنة ورواية في مذهب الحنابلة اختيار ابن حزم رحمه الله بمذهب اخر تكره زيارة النساء للقبور ولا تحرم وده المذاهب الشافعي ومشهور مذهب الحنابلة وقول اخر تحرم زيارة القبور للنساء - 00:03:42
وهو قول عند الاحناف والمالكية وقول شاذ عند الشافعية ورواية في مذهب الحنابلة ولعله اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله طب الذين ذهبوا الى التحريم لماذا اليس النساء شقائق الرجال - 00:04:05
اليس النساء في حاجة الى تذكر الموت والاتعاظ قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج - 00:04:27
قالوا وفي الصحيحين عن ام عطية رضي الله عنها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا انا لا ادري كيف استدلل بهذا والرواية ولم يعزم علينا ده لم يعزم على انيه يبقى ما فيش فيها الزام - 00:04:52
على كل حال قالوا الغالب على المرأة انها تضعف في مواضع الموت ولا تتمالك نفسها فيقع منها شيء مما حرم الله من النياحة ولطم الخدود وشق الجيوب ونحو ذلك فتمنع من الزيارة سدا - 00:05:13

طب واللي قاله بالجواز قالوا ثبت اذن النبي صلى الله عليه وسلم لامنا عائشة. وتعليمها الدعاء اذا زارت الا احدثكم عني وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فقلنا بلى - [00:05:37](#)

فالحديث ده خطر بطوله وفيه قلت كيف اقول لهم يا رسول الله قال قولي السلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين. وانا ان شاء الله بكم لاحقون - [00:06:00](#)

وحديث انس بن مالك قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بامرأة تبكي عند قبر فقال لها اتقي الله واصبري قالت اليك عني فانك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقليل لها انه النبي - [00:06:24](#)

صلى الله عليه وسلم فاصابها ما يشبه الموت فأتت باب النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجد عنده بوابين قالت لم اعرفك فقال انما الصبر عند الصدمة الاولى حديث متفق عليه - [00:06:51](#)

اخرجه البخاري ومسلم فاقرها النبي صلى الله عليه وسلم على زيارتها القبر وعلى الوقوف عليه وهذا الاقرار حجة حافز ابن حجر يقول وموضع الدلالة منه انه صلى الله عليه وسلم - [00:07:14](#)

لم ينكر على المرأة قعودها عند القبر وتقريره حجة وانما انكر عليها البكاء الشديد او رفع صوتي به مما قد نهى عن مثله القرطبي يقول الظاهر انه كان في بكائها قدر زائد من نوح او غيره ولهذا - [00:07:34](#)

امرها بالتقوى ان البكاء لوحده مش غلط ان العين لتدمع وان القلب ليحزن وان لفراقك يا ابراهيم لمحزونون. فان الله لا يعذب لا يحزن القلب ولا بدمع العين. وانما يعذب بهذا واثار واثار - [00:08:00](#)

الى اللسان فالظاهر انه كان في بكائها قدر زائد من النوح او غيره ولهذا امرها بالتقوى صلوات ربي وسلامه عليه ايضا ثبت زيارة القبور عن بعض نساء الصحابة وقد ثبت عن امنا عائشة رضي الله عنها كما روى ابن ابي مليكة - [00:08:25](#)

انه رآها زارت قبر اخيها عبدالرحمن فقليل لها اليس قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالت نعم كان نهى ثم امر بزيارتها ثم امر بزيارتها لنسأله هو الجمع بين ادلة الفريقين حمل الامر على حمل الامر على الكراهة - [00:08:50](#)

فدار الامر بين الحظر والاباحة فاقل احواله الكراهة لان المرأة قليلة الصبر كثيرة الجزع وفي زيارتها للقبر تهيج لحزنها وتجديد لذكر مصابها ولا يؤمن ان يفضي بها ذلك الى فعل ما لا يجوز - [00:09:24](#)

وكلمة زوارات القبور ان صحت وفي اسنادها او ضعف ان صحت زوارات صيغة مبالغة من الزيارة. المكثرات من الزيارة المكثرات من الزيارة في فرق بين زوارة وبين زائره لما قد يصحب ذلك من المنكرات والتجاوزات ولا يلزم ترتب الوعيد على تكرار الفعل - [00:09:51](#)

ترتبه على اصل الفعل لا اله الا انت سبحانك اني من الظالمين بالاضافة الى قول النبي صلى الله عليه وسلم النساء شقائق الرجال كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها - [00:10:25](#)

فهذا خطاب يدخل فيه الرجال والنساء. والعلة فانها تذكركم بالموت يحتاجها كل من الرجال والنساء. بارك الله فيكم اللهم اهدنا فيمن هديت - [00:10:44](#)